

أوصت اللجنة الوطنية الاستشارية لحقوق الإنسان التي تضطلع بدور استشاري لدى الحكومة الفرنسية بـ"محاولة إعادة التفاوض" حول المعاهدات مع عدة دول أجنبية لتفادي الزواج القسري والطلاق.

وفي تقرير نشر الاثنين أصدرت اللجنة الوطنية الاستشارية لحقوق الإنسان، وهي هيئة مستقلة، 15 توصية لتحسين حقوق الأجنيات في فرنسا خصوصا بشأن الزواج القسري والطلاق.

وكتبت اللجنة أن "القانون الفرنسي عاجز اليوم عن ضمان حق المساواة بين الرجل والمرأة للأجنيات، بكل بساطة لأن المرأة لا تستعين بالهيئات المختصة للاعتراف بهذه الحقوق".

وأوصت اللجنة أيضا "بمحاولة إعادة التفاوض حول المعاهدات" خصوصا بين فرنسا من جهة والجزائر والمغرب من جهة ثانية "لعدم السماح بالتوجه إلى الخارج لبضعة أيام لطلب الطلاق أو إلغاء عقد زواج".

كما أوصت باتخاذ "أعمال وقائية لرصد وإلغاء الزيجات القسرية" و"التحقق من أن تكون جلسات الاستماع إلى الزوجين المستقبلين أمام السلطات القنصلية منفصلة" لتمكن المرأة من التعبير عن آرائها بحرية.

والزيجات القسرية تتعلق أيضا بشابات فرنسيات تم تزويجهن قسريا في بلدانهم الأصلية أو شابات يحملن جنسيتين.

ووفقا لأرقام للمجلس الأعلى للاندماج قد تكون 70 ألف شابة في فرنسا مهددات بزواج قسري.

وهناك مشروع قانون يتم مناقشته حاليا في البرلمان يشدد العقوبات الجنائية المطبقة: تنص مادة جديدة على عقوبة السجن ثلاث سنوات وغرامة بقيمة 45 ألف يورو لمن يخدع شابة للذهاب إلى الخارج لتزويجها قسرا.

والقانون نفسه يفرض عقوبة السجن خمس سنوات وغرامة بقيمة 75 ألف يورو على من يمارس الختان على فتاة قاصر، فيما قالت الين كونواي - موري وزيرة الفرنسيين في الخارج أن القنصليات الفرنسية تعالج 12 إلى 15 حالة زواج قسري سنويا، ومنذ مطلع العام سجلت 10 حالات زواج قسري (خمس في الجزائر وثلاث في السنغال وحالة في المغرب وحالة في مالي).

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 08/07/2013

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfaraag.com